

باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما أقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية استناداً الى احكام البند (اولاً) من المادة

(٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور .

صدر القانون الآتي :

رقم () لسنة ٢٠٢٣

قانون

انضمام جمهورية العراق الى النظام الاساسي للمجلس الدولي للتمور

المادة - ١ - تتضمن جمهورية العراق الى النظام الاساسي للمجلس الدولي للتمور والذي دخل حيز التنفيذ

بتأريخ ٢٠٢٢/٢/١٦ .

المادة - ٢ - ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الاسباب الموجبة

لغرض انضمام جمهورية العراق الى النظام الاساسي للمجلس الدولي للتمور بما يخدم ويعزز الاقتصاد الوطني في مجال انتاج وتصنيع وتشجيع الاستثمار في مجال قطاع التمور .

شرع هذا القانون